

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/AC.96/1032
25 September 2006

ARABIC
Original: ENGLISH AND FRENCH

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي
الدورة السابعة والخمسون
جنيف، ٢-٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦
البند ٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

التقارير المقدمة عن عمل اللجنة الدائمة:
الميزانيات البرنامجية، والإدارة، والرقابة المالية والرقابة الإدارية

تقرير عن أعمال الاجتماع السادس والثلاثين للجنة الدائمة*
(٢٦-٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦)

أولاً - المقدمة

١ - افتتح الاجتماع رئيس اللجنة التنفيذية، سعادة السفير إيشيرو فوجيساكي (اليابان)، مرحباً ترحيباً خاصاً بوفدَي الأردن والبرتغال كعضوين جديدين في اللجنة التنفيذية، وبتشاد ولاتفيا كمشاركين جديدين بصفة مراقب. وقد ترأس العديد من البنود سعادة السفير شيجيرو أندو نيابة عن الرئيس.

ثانياً - إقرار جدول أعمال الاجتماع السادس والثلاثين

٢ - أقر جدول أعمال الاجتماع (EC/57/SC/CRP.11) والتصويبان الصادران بشأنه).

ثالثاً - اعتماد مشروع تقرير الاجتماع الخامس والثلاثين

٣ - اعتمد مشروع تقرير الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة المعقود في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ (EC/57/SC/CRP.11) والتصويب الصادر بشأنه).

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب اعتماد التقرير أثناء الاجتماع السابع والثلاثين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في ٢٠-٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

رابعاً - ميزانيات البرامج والتمويل

ألف - ميزانيات البرامج والتمويل لعام ٢٠٠٦ والتوقعات لعام ٢٠٠٧

٤ - عرضت نائبة المفوض السامي الوثيقة (EC/57/SC/CRP.12)، وذكرت بأن اللجنة التنفيذية قد وافقت على ميزانية برنامجية سنوية قدرها ١,١ مليار دولار. وأشارت توقعات الإيرادات لنهاية ٢٠٠٥ إلى عجز محتمل يبلغ حوالي ٢٢٠ مليون دولار في نهاية ٢٠٠٦، وبحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٦ ظل النقص المتوقع في الميزانية التي اعتمدها اللجنة التنفيذية يبلغ ٢٠٦,٨ ملايين من الدولارات. ولمعالجة ذلك، اتخذ المفوض السامي عدة تدابير، بما فيها الاقتطاعات في مشتريات نهاية السنة؛ وبيع الأصول في المكاتب الميدانية؛ وبلورة أسلوب قائم على التحفيز لجمع الأموال للمكاتب الميدانية؛ وفرض حد أقصى بنسبة ٨٠ في المائة للميزانيات وللاحتياطي التشغيلي من الفئة الأولى، مما خفض من الميزانية ككل بحوالي ١٦٠ مليون دولار، ويظل العجز المتوقع يناهز ٦٠ مليون دولار. وفي النصف الأول من سنة ٢٠٠٦، حدد المفوض السامي مبلغ ٢٠ مليون دولار إضافياً من الاقتطاعات المستهدفة. وإن كانت هذه الاقتطاعات تعكس انخفاضاً بواقع ١١,٣ في المائة بالنسبة لمجموع المقرات وميزانيات العمليات العالمية، فإنها لم تكن تمثل إلا ١,٥ في المائة بالنسبة لمجموع الأنشطة الميدانية المبرمجة. وقد انخفض العجز المتوقع إلى مبلغ قدره ٢٠ مليون دولار بفضل تقلبات أسعار الصرف الأكثر مؤاتاة وبفضل المساهمات المرتقبة من الصندوق المركزي المتجدد للطوارئ، وطلبت نائبة المفوض السامي من الجهات المانحة المساعدة على سدّ العجز المتبقي وقدره ٢٠ مليون دولار.

٥ - واستعرض رئيس إدارة العلاقات مع الجهات المانحة وتعبئة الموارد بإيجاز الوضع المالي لسنة ٢٠٠٦. بلغت المساهمات الطوعية المتلقاة في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ مبلغ ٧٩٩,٧ مليون دولار من أصل الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١,٤ مليار دولار. وأضاف أن المفوضية تتوقع إيراداً جديداً يتجاوز مليار دولار في ٢٠٠٦ مفترضة في ذلك أن الجهات المانحة ستتعهد بالمبالغ نفسها التي تعهدت بها في ٢٠٠٥، بعملة كل واحدة منها. وللتخفيف من شح التمويل المتكرر في ميزانية المفوضية، يجري وضع استراتيجية جديدة لتعبئة الموارد تجمع بين التمويل الحكومي وتمويل القطاع الخاص. وتراعي المفوضية أيضاً آليات التمويل الجديدة، بما فيها الصندوق المشترك للعمل الإنساني للسودان، والصندوق المشترك لجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصندوق المركزي المتجدد للطوارئ. وأوجد الصندوق المركزي المتجدد للطوارئ طريقة لضمان إتاحة التمويل في وقت مبكر، والاستجابة الفعالة وفي الوقت المناسب في حالات الطوارئ، ويمكن أيضاً استخدامها في الطوارئ التي ينقصها التمويل بطريقة عادلة. لكنه من الأساسي أن يكون هذا التمويل بمثابة تمويل إضافي.

٦ - وبلغ إيراد القطاع الخاص في منتصف عام ٢٠٠٦ مقدار ١٠,٦ ملايين الدولارات. وكانت المفوضية تهدف إلى الحصول على ٢٨,٧ مليون دولار من القطاع الخاص في ٢٠٠٦. وكان يجري تشجيع المكاتب الميدانية على التماس التمويل من مصادر بديلة وعلى توليد إيرادات إضافية. ومن المبادرات الجديدة الحملة التي نُظمت على موقع الإنترنت "ninemillion.org"، في اليوم العالمي للاجئين، والتي مثلت نموذجاً جديداً من الشراكة شمل العديد من أعضاء مجلس قادة الأعمال التجارية التابع للمفوضية. وكانت هذه الحملة تهدف إلى زيادة الوعي وجمع الأموال للمشاريع التعليمية والرياضية من أجل اللاجئين الشباب. وفي الختام شكر رئيس إدارة العلاقات مع

الجهات المانحة وتعبئة الموارد الجهات المانحة على دعمها ودعا إلى المزيد من الجهود للمساعدة على إيجاد المبلغ المتبقي وقدره ٢١٢ مليون دولار لعام ٢٠٠٦.

٧- وأنتت الوفود على مسألة فرض الحد الأقصى للميزانية البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠٦ في موعده، لكنها التمسست المزيد من المعلومات بشأن آثار التخفيضات في الميزانية. وأعرب العديد منها عن شواغل فيما يخص النقص في ميزانية عام ٢٠٠٦، وأعربوا عن أملهم في تفادي تخفيضات حادة في نهاية السنة. وبالنسبة للميزانية البرنامجية السنوية المقترحة لعام ٢٠٠٧، قالت وفود عديدة إنها تفضل ميزانية تستند بالكامل إلى الاحتياجات على ميزانية تركز على الموارد. وأبدى العديد من الوفود اهتماماً بمناقشة معايير التعميم المتعلقة بالبرامج الإضافية، واعترض أحد الوفود على اعتبار برامج المرشدين داخلياً ميزانيات إضافية في نطاق الميزانية الموحدة. وأكدت عدة وفود إعادة توزيع الأهداف الاستراتيجية والخطة الاستراتيجية المؤسسية.

٨- وقال المراقب المالي، في الموحز الذي قدمه، إنه من المبكر جداً في هذه المرحلة تحديد آثار التدابير المالية المتخذة للتخفيض من النفقات، لكن استعراض المفوضية نصف السنوي سيعطي صورة أوضح. وستقدم معلومات مستوفاة لاجتماع اللجنة الدائمة في شهر أيلول/سبتمبر. ورداً على الشواغل المتعلقة بالمخاطر المرتبطة بتقلبات أسعار الصرف التي يمكن أن تُدمج في دورة الميزنة على أساس السنتين، قال المراقب إن المفوضية كانت تتوقع سنة ٢٠٠٦ ما يقارب ١٥ مليون دولار من الأرباح المتأتية من أسعار الصرف. وستناقش مسألة المخاطر ذات الصلة بالميزنة على أساس السنتين في اجتماع استشاري غير رسمي. وبالنسبة لآثار تخفيض التكاليف المتعلقة بالموظفين، قدم المراقب جدولاً يبيّن العلاقة بين التكاليف التشغيلية/الميزانيات والتكاليف الإدارية والتكاليف/الميزانيات المتعلقة بالموظفين، ويشير إلى أن التكاليف المتعلقة بالموظفين ستتحفض في ٢٠٠٧. ونتيجة لذلك، ستتأثر الخدمات في حين سيحصل المستفيدون على المزيد من الموارد.

٩- واعتمدت اللجنة لاحقاً القرار المتعلق بالميزانيات البرنامجية والتمويل لعام ٢٠٠٦ (المرفق الأول).

باء - تقييم المرحلة التجريبية من الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي

١٠- قدم المراقب الوثيقة EC/57/SC/CRP.13 (و Corr.1)، وذكر بأن آلية الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي أنشئت في ٢٠٠٤ على أساس تجريبي، أن تضاف مساهمات الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي إلى المساهمات المتوقعة في الميزانية البرنامجية السنوية وأن تتماشى مع ولاية المكتب. وكانت اللجنة التنفيذية قد دعت إلى إجراء استعراضين مستقلين للمرحلة التجريبية من الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي، يشمل الأول سنة ٢٠٠٤ والثاني ٢٠٠٥. وأشار تقرير الخبير الاستشاري المستقل، الصادر في شهر أيار/مايو ٢٠٠٦ عقب المشاورات التي أجريت مع الدول الأعضاء، إلى أنه لا شيء يثبت أن آلية الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي تنطوي على آثار ضارة على تدفقات الموارد الإجمالية إلى المفوضية. ثم إن ليس هناك ما يبعث على الظن بأن المساهمات الواردة إلى المفوضية عبر الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي ستحوّل إلى الميزانية البرنامجية السنوية إذا انتهت الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي. وأوصى الخبير الاستشاري، في حالة الموافقة على آلية مواصلة الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي، بإنشاء فئة جديدة من الميزانية خارج الاحتياطي التشغيلي الموجود وبأن تصوغ المفوضية مبادئ توجيهية محسنة فيما يخص إدارة الفئة الجديدة من الميزانية المقترحة لتعزيز الوضوح والشفافية.

١١ - وأكدت الوفود تأييدها للمقترح، شرط أن يتم الاتفاق على معايير استخدام الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي وأن تقدم التقارير بصورة منتظمة. وتم أيضاً تأييد اقتراح اقتطاع رسم بنسبة ٧ في المائة كنفقات عامة. ووافق المراقب على تقديم المعايير التي طلبتها الوفود في الاجتماع الاستشاري غير الرسمي المقبل، وأشار إلى أن المعلومات المتعلقة بمخصصات الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي توجد على موقع المفوضية على الإنترنت.

١٢ - واعتمدت اللجنة القرار المتعلق بالفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي (المرفق الثاني).

جيم - التقرير الشامل عن الأنشطة المضطلع بها في عام ٢٠٠٥

١٣ - قدمت رئيسة إدارة العلاقات مع الجهات المانحة وتعبئة الموارد تقرير المفوضية الشامل الذي يقدم عرضاً وصفيًا وماليًا للعمليات الجارية عبر العالم، كما يعرض السياسات والأحداث الكبرى التي كانت وراء الاستجابة الإنسانية للمفوضية في ٢٠٠٥.

١٤ - وأثنت الوفود على الجهود المتواصلة من أجل تحسين نوعية التقرير الشامل الذي وصفه أحد المتحدثين بأنه وثيقة مرجعية عامة أساسية. لكن دعا البعض المفوضية إلى إصدار تقارير أكثر توثيقاً، تتضمن تحليل الاستنتاجات والمعلومات عن تطبيق المعايير وتحقيق المؤشرات. واقترح وفدان إدراج فصل خاص عن إعادة التوطين في التقرير المقبل.

١٥ - وفسرت رئيسة إدارة العلاقات مع الجهات المانحة وتعبئة الموارد أن المعايير والمؤشرات لم تُدرج في تقرير سنة ٢٠٠٥ لأنه لم يحدث أي تغيير كبير يمكن التعليق عليه، لكنها سُدرج في تقارير السنوات المقبلة. وأكدت أيضاً إدراج فصل عن إعادة التوطين في التقرير الشامل لعام ٢٠٠٦. ووصفت نائبة المفوض السامي للتدابير المؤسسية المتخذة لتطوير صياغة التقارير عن النتائج بما يشمل استعراض التعليمات المتعلقة بإعداد خطط العمليات القطرية. ورحب الرئيس بنية المكتب استعراض النسخ الجديدة من التقرير الشامل ومزيد تحسينه.

خامساً - الإدارة، والرقابة المالية والرقابة الإدارية والموارد البشرية

ألف - عملية التغيير الهيكلي والإداري

١٦ - ذكر مدير التغيير الهيكلي والإداري من جديد الأسباب الرئيسية وراء عملية التغيير الحالية هذه: إكساب العمليات أقصى قدر من الفعالية، وعكس مسار الاتجاه التصاعدي للتكاليف الإدارية. وقال إن هدف هذه العملية هو تكييف هياكل المفوضية وعملياتها وإدارة قواها العاملة مع الاحتياجات والتحديات الحالية. ومن بين النتائج المرتقبة توفير المزيد من الموارد للمستفيدين وتبسيط هياكل المقر. وفسر أن المرحلة الأولى من العملية التي أُهّيت مؤخراً ركزت على الدروس التي ينبغي استخلاصها من مبادرات المفوضية واستعراضاتها التنظيمية، ومن أعمال وكالات أخرى، خاصة فيما يتعلق باللامركزية، والانتداب الخارجي للخدمات الإدارية، وإدارة القوة العاملة. إضافة إلى ذلك، فقد بدأ العمل بشأن صقل خطة أهداف المفوضية وتقويتها، وهو أمر أساسي لإدارة تعتمد على النتائج، وعلى عملية تخصيص الموارد. ويجري أيضاً إدخال التعديلات النهائية على إجراءات تعيين وتنصيب الموظفين في المفوضية لضمان استجابتها للاحتياجات التشغيلية. وأنشئ فريق مرجعي تابع للمفوضية يُعنى بالممثلين

الميدانيين للتأكد من أن العملية تتجه تماماً نحو احتياجات الميدان وأنه تم وضع آليات من أجل مشاورات ذات طابع أوسع مع الموظفين.

١٧- وفسّر المدير الطريقة التي تُجرى بها المرحلة الثانية من خلال استعراض مفصّل لجميع وظائف المقر بهدف تحديد الازدواجية، والفائض، والوظائف التي يمكن تقريبها من مكان الإنجاز. ويجري أيضاً استعراض العمليات الميدانية بواسطة أفرقة عمل خاصة بالحالات بهدف تحديد الهياكل الأكثر فعالية، ومستويات الانتشار، وتدابير التنفيذ. وأشار المدير إلى أنه يتوقع أن يكون في وضع يسمح له بدفع الخطة الإطارية بالميزانية إلى الأمام بنهاية شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وحذّر مع ذلك من أن تخطيط التنفيذ المفصّل قد يحتاج الأمر إلى مواصلته في عام ٢٠٠٧.

١٨- وأثنى كل من الوفدين اللذين تناولا الكلمة على الجهود التي بذلتها المفوضية في عملية التغيير. ورحبا بدرجة الشفافية التي تجري بها العملية، والمشاورات الجارية، بما فيها المشاورات مع الموظفين. واسترعى الانتباه إلى الحاجة إلى تحقيق النتائج في الوقت المناسب، وإلى إدراج حساب نتائج العملية في ميزانية ٢٠٠٧.

١٩- وفي اختتام المناقشة، ذكر الرئيس بنية تقديم خطة وميزانية إطاريّتين بحلول شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، تتضمنان تقييماً للأثار على المستفيدين وعلى الموظفين.

سادساً - الحماية الدولية

ألف - المذكرة بشأن الحماية الدولية

٢٠- قدمت مساعدة المفوض السامي لشؤون الحماية عرضاً مستوفى عن التقدم المحرز في تعزيز المنصب الجديد لمساعد المفوض السامي داخل هيكل الإدارة العليا في المفوضية وإنجاز العمليات، وفي المجالات المتعلقة بالسياسات العامة، مثل الصلة بين اللجوء والهجرة وجهود المفوضية لأجل الأشخاص المشردين داخلياً الذين أولتهم الاهتمام خلال الأشهر الأولى من تولي منصبها. وشكرت المدير بالإنباء لشعبة خدمات الحماية الدولية على كفاءة أدائه خلال فترة انتقالية معقدة. وقدم المدير بالإنباء مذكرة بشأن الحماية الدولية (EC/57/SC/CRP.14)، التي تتضمن أيضاً تقريراً عن كيفية تنفيذ المفوضية لجدول أعمال الحماية في العمليات في أرجاء العالم.

٢١- استرعى عدد من الوفود الانتباه إلى انخفاض عدد اللاجئين إلى ما يقارب ٨,٥ من ملايين اللاجئين، لكنها أعربت عن قلقها أيضاً إزاء الارتفاع المتزايد في أعداد الأشخاص المشردين داخلياً. ورحبت الوفود بمسؤوليات المفوضية الجديدة داخل نهج المجموعات الذي يتم تنفيذه كجزء من استجابة قوية على نطاق الأمم المتحدة لحالات الأشخاص المشردين داخلياً. وأعربت الوفود عن أملها في أن يحول ذلك دون حدوث ثغرات وقصور وأن يؤدي إلى اتخاذ إجراءات أكثر حزماً فيما يتعلق بالأشخاص المشردين داخلياً، وخاصة منهم النساء والأطفال. وطلب بعض المتحدثين معلومات إضافية عن عمليات معينة تخص اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً، مثل جنوب السودان، وغرب السودان وبنغلادش. لكن أحد الوفود حذّر من ألا تسعى المنظمة وراء الفعالية من حيث التكلفة فحسب، وإنما ينبغي أن تسعى أيضاً في الوقت الذي تسوده تدابير التقشف، وراء الفعالية فيما يخص الحماية. وحثت الوفود المفوضية بالتالي على ضمان معالجة الاحتياجات في مجال الحماية بواسطة موظفيها الرئيسيين العاملين في ميدان الحماية.

٢٢- وسلّم العديد من الوفود بالتقدم الذي أحرزته المفوضية في تسوية حالات لاجئين قائمة منذ وقت طويل، خاصة بعمليات العودة الطوعية المنظمة. ورحب الكثير من الوفود بالجهود التي يبذلها المكتب من أجل تنفيذ نُهج شاملة للتماس حلول دائمة، بما فيها استخدام إعادة التوطين استخداماً استراتيجياً. وأشار عدد من الوفود إلى أهمية الاتفاقات الثلاثية في تيسير العودة الطوعية. لكن ذكّر العديد من الوفود اللجنة بأن اللاجئين (والأشخاص المرشدين العائدين) يحتاجون إلى شيء ما للعودة إلى ديارهم، بما في ذلك إلى ظروف أمنية مناسبة، إذا أريد للعودة أن تكون مستدامة. وشجّعت الوفود المفوضية على تكثيف جهودها لتسوية الحالات القائمة منذ أمد طويل، بتعزيز نُهج شاملة حيثما كان ذلك مجدياً. وفي هذا الصدد، وردت إشارات عديدة إلى خطة عمل مكسيكو لعام ٢٠٠٤. ودعت الوفود المفوضية أيضاً إلى الاعتراف بالحماية والتعاون المتواصلين لإيجاد الحلول، اللذين توفرهما الدول غير الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين والبروتوكول الملحق بها لعام ١٩٦٧.

٢٣- وقدم عدد من الوفود معلومات عن تنفيذ جدول أعمال الحماية على الصعيد الوطني، مثلاً بوصف الجهود المبذولة من أجل الحفاظ على سلامة نظم اللجوء، أو استعمال جدول الأعمال لتحفيز مشاورات وطنية موسعة. ووصفت بعض الوفود دعمها لبناء القدرات وغير ذلك من المبادرات في أفريقيا الرامية إلى تعزيز قدرة الدول على توفير الحماية، بما في ذلك بواسطة مشروع المفوضية لتعزيز قدرات الحماية. ولاحظ عدد من البلدان المستضيفة للاجئين أن نوعية الحماية، خاصة في الحالات الطويلة الأمد، تعتمد على دعم المفوضية الدائم، لتفادي الاقتطاعات في المساعدات والخدمات الأساسية التي تغذي العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجنس وغيرها من المخاطر في مجال الحماية، ودعم الحلول الدائمة.

٢٤- وشجّع العديد من الوفود المفوضية على المساهمة النشطة في الحوار الرفيع المستوى حول الهجرة الدولية والتنمية الدائر في نطاق الجمعية العامة في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، ورحبت بمشاركة النشطة في الفريق العالمي المعني بالهجرة. ودعا بعض المتحدثين المفوضية إلى المشاركة النشطة في الجهود المبذولة لحماية اللاجئين في إطار حركات الهجرة الأوسع. وفي هذا الصدد، أشار عدد من المتحدثين إلى أهمية إيقاف الهجرة غير القانونية.

٢٥- وأشار العديد من المشاركين، مع التقدير، إلى المبادئ التوجيهية والسياسات الجديدة التي أصدرتها المفوضية، كتلك التي تخص تحديد مصالح الطفل الفضلى؛ والإقصاء؛ واللاجئين الحضريين؛ والأنشطة العملية للحماية داخل المخيمات والمستوطنات. واقترح أن تتماشى هذه المبادئ التوجيهية والسياسات مع التوجيهات الموجهة إلى المكاتب الميدانية بشأن التنفيذ. وطلب أحد الوفود إلى وفد آخر تيسير إحصاء اللاجئين الصحراويين. ولاحظ وفدان أنه كان ينبغي للفقرة ٣٧ من المذكرة أن تشير إلى أن البيان المشترك، الذي أدلت به الرئاسة المشتركة للفريق الرئيسي لتكملة الاتفاقية المعني بحركة الهجرة الثانوية غير النظامية للمتمسكي اللجوء واللاجئين، قد صدر باسمهما وأنه لم يعتمد في حد ذاته من طرف أعضاء الفريق الرئيسي.

٢٦- وأعرب أحد الوفود عن بعض التحفظات بشأن الربط الذي أقامته المذكرة عن الحماية الدولية بين الحماية الدولية "ومسؤولية الحماية". وأعرب وفد آخر عن قلقه إزاء التدفقات الجديدة من بلد كادت العودة الطوعية فيه أن تنتهي. وقال هذا الوفد أيضاً إنه كان بإمكان المذكرة أن تُطلع اللجنة بوضوح على شحة الموارد التي أعاققت إعادة فريق آخر إلى الوطن بعد استضافته لعدة سنوات.

٢٧- وأشار عدة متحدثين إلى الاستنتاجات التي تعتمدها اللجنة التنفيذية سنوياً. وأعربت الأغلبية عن كونها تفضل مواصلة العمل على الاستنتاجات المواضيعية - خاصة عن المرأة المعرضة للخطر وعن حالات انعدام الجنسية - لكن تساءل البعض عن قيمة الاستنتاج العام بشأن الحماية الدولية. وقيل إنه ينبغي فحص مزايا اعتماد الاستنتاج العام سنوياً، استناداً إلى التطورات. واقترح أحد الوفود، بتأييد من وفد آخر، أن عناصر مشروع الاستنتاج العام، إذ تكتسي أهمية خاصة، ينبغي أن تُدرج في "القرار الشامل" عن المفوضية الذي تعتمده الجمعية العامة سنوياً. وشجع عدد من الوفود مواصلة المشاورات بشأن "القيمة المضافة" للاستنتاجات المتعلقة بالحماية.

٢٨- وأعربت مساعدة المفوض السامي لشؤون الحماية عن خيبة أملها لتشكيك الدول الأعضاء في أهمية الاستنتاج العام المتعلق بالحماية الدولية. فاللجنة إذا اقتصر في اعتماد استنتاج عام في ٢٠٠٦، فإنها لن تقيم سابقة فحسب، وإنما ستفقد الفرصة الوحيدة لتوجيه النظر إلى الاتجاهات والشواغل العالمية. وتنطوي الاستنتاجات أيضاً على قيمة خاصة بالنسبة للمفوضية، لا سيما عندما تواجه مشاكل مثل الطرد. ولاحظت أنها ستكون خطوة إلى الوراء بالنسبة للجنة إن هي لم تستعرض التطورات ولم تعترف بالاتجاهات ولم تشجع الاستجابات، لكنها ستتيح توجيهات اللجنة، وتتطلع إلى المزيد من المشاورات بهذا الشأن.

باء - إعادة التوطين

٢٩- قدم رئيس الإدارة الجديدة المعنية بإعادة التوطين التي أنشئت مؤخراً في المفوضية التقرير المرحلي المتعلق بإعادة التوطين (EC/57/SC/CRP.15)، ولاحظ أن ما يزيد على ٤٦ ٠٠٠ لاجئ قد خضعوا لعملية إعادة التوطين في ٢٠٠٥، لكن عدد اللاجئين الذين غادروا فعلاً من أجل العودة قد تأثر بالآثار الجانبية غير المتعمدة المتعلقة بالتدابير الأمنية. ووصف أولويات وأهداف الإدارة المعنية بإعادة التوطين.

٣٠- ورحب العديد من المتحدثين بتقرير المفوضية عن إعادة التوطين، وأثنوا على طابعه التحليلي. وهنأ معظمهم المفوضية بالخطوات الكبيرة التي خطتها في تعزيز استخدام إعادة التوطين كأداة حائية وحل مستدام، لكن لاحظوا أن مسألة التمويل والقدرات على إعادة التوطين داخل البلد ما تزال تشكل عراقيل يجب تجاوزها. ورحب العديد من المتحدثين أيضاً بإنشاء شعبة خدمات الحماية الدولية، وتعهدوا بالعمل عن كثب مع المدير الجديد.

٣١- وحثت الوفود المفوضية على مواصلة بناء قدرتها على إعادة التوطين وتحسين التخطيط لإعادة التوطين والتنبؤ بها. وتم التسليم بالآثار الإيجابية للابتكارات من قبيل اجتماع تحديد المؤشرات والإجراءات الجماعية، وإن تم تشجيع المفوضية أيضاً على استخلاص الدروس من تجربتها في إعادة التوطين الجماعية. وتعهد العديد من المتحدثين باستخدام إعادة التوطين استخداماً استراتيجياً حيثما كان ذلك ممكناً، وشجعوا المفوضية على مواصلة اتخاذ مبادرات شاملة لتنفيذ هذا المفهوم. وطعن أحد الوفود في فعالية المحاور الإقليمية لإعادة التوطين في أفريقيا، لكن رأى متحدثون آخرون أن هذه المحطات قد ساهمت في تحسين الإحالات عند إعادة التوطين والإجراءات في المناطق التي تشملها. ولاحظ رئيس الإدارة المعنية بإعادة التوطين أن من بين المشاكل التي يواجهها محاولة تنفيذ إعادة التوطين بالموازاة مع العودة الطوعية. ويكمن التحدي في إدارة توقعات اللاجئين. وتم التأكيد على أهمية بذل جهود معينة لإدماج اللاجئين المعاد توطينهم.

٣٢- وشجعت الوفود بلدان إعادة التوطين التقليدية على دعم بلدان إعادة التوطين الناشئة، خاصة في أمريكا اللاتينية، عملاً بإطار عنصر التضامن في خطة عمل مكسيكو لعام ٢٠٠٤، وجدول أعمال الحماية. وفي هذا الصدد، شجعت المفوضية ومعها عدد من الوفود الدول على متابعة عروض الدعم المقدمة أثناء اجتماع إقليمي عن إعادة التوطين عُقد في كويتو في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٦، ثم بعد ذلك أثناء المشاورات الثلاثية الأطراف بشأن إعادة التوطين. واقترح أحد المتحدثين إنشاء مركز تدريبي إقليمي (يركز على مسائل من قبيل الإدماج، ودعم الأنشطة المولدة للدخل، وتوفير الخدمات للفئات الأضعف) في البرازيل لخدمة بلدان إعادة التوطين في أمريكا اللاتينية، بمساعدة بلدان إعادة التوطين التقليدية. ورحب عدد من المتحدثين المخطط الذي اقترحه الاتحاد الأوروبي لإعادة التوطين. وشجع بعض المتحدثين بلدان إعادة التوطين التقليدية على الزيادة في حصصها المتعلقة بإعادة التوطين، كرهان منها على اقتسام العبء والمشاركة في المسؤولية، وللحد من استخدام المعايير المقيدة لإعادة التوطين.

٣٣- وسلّم عدد من الوفود بالدور القيّم الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في إعادة التوطين وشجعت هذه الوفود المفوضية على استكشاف سبل أوثق للتعاون مع الشركاء من المنظمات غير الحكومية، خاصة لتحديد الحالات وإحالتها. وشكر الوفود رئيسة قسم إعادة التوطين المنتهية ولايتها على جهودها التي لا تكل من أجل تعزيز إعادة التوطين. وأبدت رئيسة قسم إعادة التوطين عدداً من الملاحظات. وإن لم يستخدم أي من البلدان معيار "احتمال الإدماج" استخداماً حقيقياً، فإن المفوضية تفهم أنه من المهم بالنسبة لبلدان إعادة التوطين الناشئة أن تتأكد من أن برامج إعادة التوطين تعمل كما ينبغي وأنها قد توفقت في إدماج اللاجئين المعاد توطينهم، كوسيلة لكسب التأييد العام. والمفوضية مقتنعة بأنه بإمكان المنظمات غير الحكومية أن تقوم بدور أكثر فعالية في تحديد الحالات وتحضيرها، لكن تعرب عن بعض التحفظات بالنسبة للإحالات المباشرة بسبب متطلبات المكتب في مجال المساءلة. ويرغب المكتب في دراسة المسألة على أساس ثلاثي. وتدرك إدارة إعادة التوطين الحاجة إلى تقدير النتائج وبلورة مؤشرات تستند إلى النتائج، لكنها تأمل في أن يتجسد ذلك في نهاية المطاف في متطلبات أقل عبئاً في مجال تقديم التقارير الثنائية.

سابعاً - سياسة البرامج/الحماية

ألف - الأطفال اللاجئون: خمس قضايا سياسات عالمية

٣٤- قدم رئيس تنمية المجتمع، والتعليم، والمساواة بين الجنسين، والأطفال تقريراً عن خمس قضايا سياسات عالمية ذات أولوية تتعلق بالأطفال اللاجئين (EC/57/SC/CRP.16).

٣٥- رحبت الوفود بالتقرير وبمساهمة المفوضية في حماية الأطفال اللاجئين. وأعربت عن تأييدها للأولويات الخمس التي عاجلتها المفوضية في التقرير، وقد تطرق بعضها لتحديات معيّنة فيما يخص الأطفال اللاجئين، ومنها ما يلي: الاستغلال الجنسي، ومخاطر الاتجار بالأطفال، وتجنيد الأطفال للمشاركة في الأعمال العسكرية، بما في ذلك خارج المعسكرات وتعطل الدراسة. وركزت المنظمات غير الحكومية خاصة على المخاطر المتصلة بالأسرة؛ والتشريد؛ والعوامل الاجتماعية والثقافية؛ وانعدام الهياكل الأساسية والخدمات أو أهيارها؛ والتمييز والمركز القانوني؛ والعوامل المتعلقة بنوع الجنس؛ والعوامل الاقتصادية. ولاحظت أيضاً أن حالة المفوضية المالية قد أجبرتها

على إيقاف بعض البرامج التي قد تؤدي إلى المزيد من المشاكل في المستقبل. وأعرب أحد الوفود عن قلقه إزاء اختفاء أطفال غير مصحوبين وأطفال منفصلين عن ذويهم أثناء عملية تحديد مركز اللاجئين.

٣٦- ورحب العديد من الوفود باستراتيجية مراعاة جوانب العمر ونوع الجنس والتنوع، وبالتقييم التشاركي، وكذلك توسيع القدرات ونشر المزيد من موظفي الحماية، وإن كان البعض قد طلب المزيد من المعلومات بشأن نتائج المشاريع القابلة للقياس. وأيد العديد من الوفود تعزيز التعليم بوصفه سبيلاً من سبل معالجة قضايا حماية الأطفال اللاجئين، وركز أحد الوفود على الجهود المبذولة لتشجيع تناسق السياسات المتعلقة بتعليم اللاجئين في أرجاء القارة. وأعرب آخر عن تأييده لاستخدام المزيد من المعلومات ودعا إلى وضع مدونة قواعد سلوك وتقديمها إلى جميع المعلمين والمعلمات.

٣٧- ورحبت الوفود بإعداد المفوضية لمبادئ توجيهية لتحديد مصالح الطفل الفضلى، وشددت على الحاجة إلى التوجيهات فيما يخص القصر غير المصحوبين، وإلى توزيع المبادئ التوجيهية على نطاق واسع. وتم الترحيب بالتعاون الإيجابي بين المفوضية والشركاء من المنظمات غير الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة على الصعيد الميداني.

٣٨- ووصف بعض الوفود الجهود الوطنية المبذولة للنهوض بوضع الأطفال اللاجئين، وخاصة فيما يخص حالة الأطفال غير المصحوبين والأطفال المنفصلين عن ذويهم، كتعيين وصي قانوني.

٣٩- ولاحظ أحد الوفود أن مفهوم "الممارسات التقليدية الضارة" (الفقرة ١١ من التقرير)، تستوجب المزيد من المناقشات لأنها تنطوي على تعريف غامض يميل أيضاً إلى النقاش الجاري بشأن "المرأة المتعرضة للخطر". ودعت الوفود إلى حذف هذا المصطلح إلى أن يتاح المزيد من المعلومات.

٤٠- بالنسبة لفكرة أن التعليم "يدفع إلى البقاء" وبالتالي يعوق إعادة التوطين، أكدت المفوضية أنه لا ينبغي التضحية بتقديم الدعم للأطفال، وأن إعادة التوطين غالباً ما تكون أصعب بالنسبة للأشخاص الذين لم يحصلوا على خدمات الدعم أثناء ترحيلهم.

٤١- لقد وضعت المعايير والمؤشرات للمساعدة على تقديم التقارير والوقاية من العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجنس والاستجابة له، لكن ينبغي الانتظار سنتين قبل أن تظهر آثار ذلك. ويجري استخدام مشروع "نموذج التسجيل الموجز" لرصد الحالات الفردية التي تعاني من العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجنس. ونظرت المفوضية في إجراءات تنفيذية موحدة لضمان اتخاذ إجراءات موحدة فيما يتعلق بهذه المسائل، ولكي يسمح إطار مساءلة استراتيجية مراعاة جوانب العمر ونوع الجنس والتنوع بالتأكد من وجود إجراءات على جميع المستويات لمعالجة العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجنس. والمزيد من الإبلاغ عن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجنس يمكن أن يبين أن الناس أصبحوا أكثر وعياً بحقوقهم وبكيفية حماية أنفسهم.

٤٢- وقد أدى انتشار المفوضية إلى تعزيز الحماية بإقامة شراكات قوية، خاصة مع منظمة اليونيسيف وصندوق إنقاذ الطفولة، وسمح للمكتب بتحسين أعماله فيما يخص الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم. وذكر رئيس الدائرة أيضاً بإيجاز أنشطة المفوضية المتعلقة بقرار مجلس الأمن ١٦١٢، بما في ذلك مشاركتها في اللجنة

التوجيهية وفي فرق عمل معيّنة وأفرقة عمل في الميدان. والتقى مساعد للمفوض السامي لشؤون الحماية بالممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتزاع المسلح وناقشا دور المفوضية في تنفيذ القرار ١٦١٢.

٤٣ - واعتمدت اللجنة قراراً يشجع المفوضية وشركاءها على مواصلة بذل الجهود لتعزيز حماية ورعاية اللاجئين الأطفال وغيرهم من الأطفال الذين يثيرون شواغلها (المرفق الثالث).

باء - التغذية

٤٤ - قدم مدير شعبة الخدمات التشغيلية التقرير المتعلق بالتغذية (EC/57/SC/CRP.17)، وركز على أن سوء التغذية يمثل أحد الشواغل الأساسية في مجال حقوق الإنسان، وهو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بولاية المفوضية في مجال الحماية. وأفاد بأن المكتب قلق للغاية لأن معايير التغذية ليست دائماً مستوفاة في حالات اللاجئين، وقد انعكست هذه الشواغل في الأهداف الاستراتيجية الشاملة التي صاغتها المفوضية للعام الجاري والأعوام القادمة. والجهود المبذولة من أجل توسيع الشراكات، وخاصة مع برنامج الأغذية العالمي ومع غيره، تُعطي تركيزاً متزايداً للمبادرات المشتركة ذات الصلة لتعزيز معايير التغذية بالنسبة للاجئين. ونظراً للأسباب المتعددة الجوانب وراء سوء التغذية، ذكّر المدير بأنه يجب أن تصل الموارد المتاحة إلى العديد من القطاعات بما فيها الأمن الغذائي، والحصول على الغذاء الكافية، والماء، والإصحاح، والصحة والبيئة.

٤٥ - أجمع الوفود على ترديد تحذير المفوضية من أن اللاجئين يعانون من سوء التغذية، وخاصة منهم أولئك الذين يوجدون في أوضاع اللجوء المطولة. وشجعوا بقوة مواصلة رصد معايير التغذية وتحليلها بصورة تعاونية ومنظمة، خاصة بالنسبة للنساء والفتيات اللاجئات، وكذلك النظر في الاحتياجات المماثلة بالنسبة للسكان المحليين في البلد المضيف. وأعربوا عن تأييدهم القوي للمقرر المقترح لضمان التغذية الكافية للاجئين، الذي عُرض على اللجنة لكي تعتمد، ولا سيما من خلال نُهج متكاملة مثل المبادرة الرامية إلى وضع حد لجوع الأطفال ونقص تغذيتهم.

٤٦ - وتلخيصاً للموضوع، أشارت المديرية إلى عمليات التقييم المشتركة الجارية مع برنامج الأغذية العالمي. وقد أسفرت الأعمال الجارية حالياً مع هذا الأخير ومع المنظمات غير الحكومية عن انخفاض في سوء التغذية في العديد من العمليات. وقد أبلغ كبير الأخصائيين في التغذية بأنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لتحسين نوعية التحاليل، وإن كانت الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالتغذية، التي تستخدم المعايير والمؤشرات وكذلك نظام المعلومات الموجود والمتعلق بالصحة في الميدان، تأتي الآن بالمعلومات. وأشارت أيضاً إلى ضرورة إيجاد مجموعة من الحلول استجابة إلى الأسباب المتعددة الجوانب وراء سوء التغذية. واعتمدت اللجنة مقررراً تدعو فيه المفوضية، والحكومات وغير ذلك من الجهات صاحبة المصلحة، إلى مواصلة بذل الجهود لضمان توفير تغذية كافية للاجئين (المرفق الرابع).

جيم - دور المفوضية الموسع في دعم الاستجابة المشتركة بين الوكالات لحالات التشريد الداخلي

٤٧ - استعرضت المفوضة السامية المساعدة لشؤون العمليات ورقة غرفة الاجتماعات EC/57/SC/CRP.18 التي تُلقي نظرة عامة على مشاركة المفوضية الأولى في نهج قيادات المجموعات المشتركة بين الوكالات لمعالجة حالات

التشريد الداخلي. وإن كان التقييم مبكراً في هذه المرحلة، فهي ترى أن نهج المجموعات يثمر نتائج مشجعة، خاصة في إقامة ائتلافات استراتيجية أوثق، وتحسين التعاون بين الوكالات فيما يخص تقييم الاحتياجات؛ ووضع استراتيجيات للموارد وتعبئة هذه الموارد؛ ومساعدة الحكومات على إيجاد حلول لحالات التشريد الداخلي المطولة. ووجهت النظر بالخصوص إلى تزايد قابلية التنبؤ في الاستجابة الإنسانية لحالات التشريد الداخلي وقدرة المفوضية على أن تكون أكثر حزمًا في التزاماتها مع الأشخاص المشردين داخلياً. لكن المسؤوليات الجديدة قد زادت من الضغط على المفوضية. وإن كانت المفوضية تفرق بوضوح بين الأموال المخصصة للاجئين والموارد الضرورية للأشخاص المشردين داخلياً إلى أقصى حد ممكن، فإن المفوضية السامية المساعدة لشؤون العمليات تتوقع إمكانية إدراج العمليات المتعلقة بالأشخاص المشردين داخلياً في البرامج العادية. ورحبت بآراء اللجنة حول هذه المسألة.

٤٨- ورأت الوفود أن نهج قيادات المجموعات المشتركة يمثل فرصة جيدة لتحسين تنسيق أعمال المفوضية مع شركاء آخرين، ومع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وشجعت الوفود المفوضية على مساعدة موظفيها، خاصة في الميدان، وفهم الطبيعة الجديدة لمسؤولياتهم في هذا الصدد للتخفيف من أوجه التداخل ومن الثغرات، وإرساء قابلية التنبؤ والمساءلة. ولاحظ العديد من الوفود ضرورة إيجاد موارد مالية إضافية لكي تقوم المفوضية بدورها القيادي في تحمل المسؤوليات، فدعت إلى وضع استراتيجيات للتخفيف من المخاطر لحماية البرامج المتعلقة باللاجئين. وأيد أحد الوفود إدماج البرامج الإضافية المتعلقة بالأشخاص المشردين داخلياً في الميزانية البرنامجية السنوية، لكن حذرت وفود أخرى من توسيع المشاركة إلى أن يتم التأكد من جدوى نهج المجموعات. ودعا العديد من الوفود إلى وضع معايير ومؤشرات تدعم تقييم الأداء، كما دعت إلى توفير معلومات مستوفاة أثناء كل اجتماع من اجتماعات اللجنة الدائمة. وطلب العديد من الوفود توضيح مفهوم "الملاذ الأخير لتقديم الرعاية"، ومعرفة من تقع عليه المسؤولية المترتبة بالنسبة لكل مجموعة، بما في ذلك كيفية ارتباط جهود المفوضية بالإنعاش المبكر.

٤٩- وقالت المفوضية السامية المساعدة لشؤون العمليات، في ردّها، أن ليس ثمة فرق بين الأشخاص المشردين داخلياً وحالات اللاجئين، لا سيما في إدارة المخيمات، وأنه يجري وضع المعايير والأدوات التشغيلية (قواعد البيانات). وعن مسألة المعايير المستخدمة للشروع في نهج المجموعات، اعترفت بأن الزملاء العاملين في الميدان يحتاجون إلى توجيهات واضحة حول هذه المسؤوليات الجديدة، وأكدت توزيع ورقة تتضمن الأسئلة والأجوبة على جميع الموظفين قريباً. وبالنسبة للدعوة على نطاق واسع، شجعت الوفود على المشاركة في المناقشات التي تجري أثناء اجتماعات الهيئات المديرة في الوكالات الأخرى. وقالت إن الجهود الجارية من أجل تنسيق الأعمال استباقاً للإنعاش المبكر تشمل، فتح مكتب مشترك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ليرا، بأوغندا، وإصدار خطاب مشترك بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمفوضية موجه إلى موظفي المنظمين بشأن التعاون على حماية الأشخاص المشردين داخلياً. وهي مقتنعة بالخصوص بأن نهج المجموعات يساعد على التقليل من الفوضى وإقامة تنسيق وتعاون على نحو أفضل. وسيتم اقتسام المعلومات بشأن حالات التشريد الداخلي في اجتماع استشاري غير رسمي سينظم قريباً قبيل انعقاد اجتماع اللجنة الدائمة.

ثامناً - التنسيق

ألف - توجيه المساعدة الإنمائية، بما في ذلك التعاون الدولي الرامي إلى إيجاد حلول دائمة للحالات القائمة منذ أمد طويل

٥٠ - قدم مدير شعبة الخدمات التشغيلية التقرير (EC/57/SC/CRP.19). وذكر بعدد من الآليات المستخدمة اليوم لأغراض توجيه المساعدة الإنمائية إيجاد حلول دائمة لحالات التشريد القائمة منذ أمد طويل، خصوصاً في إطار مخطط المفوضية الهادف إلى إيجاد حلول مستدامة. وقد تم تطبيق مفهوم "الإعادة الرباعية" ("4Rs"): الإعادة إلى الوطن، وإعادة الإدماج، وإعادة التأهيل، وإعادة التعمير، في العديد من البلدان دعماً للتخطيط المتكامل فيما يخص إعادة العودة. وقال إنه يأمل أن تساعد التجربة والدروس المستخلصة من نهج المجموعات المتعلق بالإنعاش المبكر في حالات الأشخاص المشردين داخلياً، في المستقبل، على سدّ الثغرات في مراحل الانتقال من الإغاثة في حالات الطوارئ إلى الإنعاش على المدى الطويل. وولدت الجهود الأخرى لدعم الاعتماد على الذات وإيجاد الحلول المستدامة من خلال المساعدة الإنمائية للاجئين والتنمية عن طريق الإدماج المحلي، تأييداً أقلّ رغم ما تتيحه من فرص لتخفيف العبء على البلدان المستضيفة. وبإنشاء لجنة بناء السلام، كانت المفوضية تأمل في ظهور مبادرات مع شركاء في مجال سُبل المعيشة والانتعاش ما بعد النزاعات.

٥١ - وطلبت عدة وفود إبلاغها بالتقدم المحرز في تعاون المفوضية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومشاركتها في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وطلب أحد الوفود من المفوضية من جديد أن تشير بالحالات التي يمكن أن تستفيد من خطة عمل شاملة، وعرض المساعدة في الدعوة لدعم ذلك مع منظمات أخرى. وذكر آخر بأهمية التعاون في ضمان استدامة العودة. وأعرب أحد الوفود عن تأييده للملاحظات الأولية، أي قبل نشر تقرير تقييمي، بناء على تجارب مبادرة التنمية من خلال الإدماج المحلي التي منحت للاجئين درجة من الاعتماد على النفس، ورفع مستويات المعيشة، والتعايش السلمي مع السكان المحليين، وفق الخطط الحكومية العامة للتنمية. وقال إن التقييم المبكر كان يمكن أن يجنب بعضاً من أوجه القصور في الإدارة والتنفيذ، وأن النقص الحالي في الأموال يعوق مواصلة تنفيذ البرنامج، لكنه أثنى على المفوضية وعلى الجهات المانحة التي عملت مع الحكومة في هذه المبادرة لتحسين نوعية المعيشة للأشخاص المعنيين. وفي وقت لاحق خلال الاجتماع، وفي نطاق البند المعنون "أية مسائل أخرى"، طلب أحد الوفود المزيد من المعلومات عن المساعدة الإنمائية التي تمنح للمناطق المضيفة للاجئين عموماً وعن "مبادرة زامبيا" بوجه خاص. وعرض وفد زامبيا مناقشة تقييم "مبادرة زامبيا" بصورة ثنائية، لكن فضل انتظار وضع التقييم في صيغته النهائية وتقييمه قبل الوصول إلى أي استنتاج.

٥٢ - أكد المدير للجنة أن المفوضية تنمي تعاوناً جيداً في المقر كما على المستويات الميدانية بواسطة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وعلى الصعيد الثنائي مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتدعو المفوضية الوكالات الأخرى إلى تأييد إدراج اللاجئين وإعادة اللاجئين إلى أوطانهم في مخططات البلدان للتنمية. وفسر المدير الجديد لقسم بناء السلام وسُبل المعيشة والشراكة أن شعبة خدمات الحماية الدولية تعمل اليوم على إيجاد حلول للحالات الطويلة الأمد بدعم متواصل من شعبة الخدمات التشغيلية. فستتف بعثات مشتركة بين الشُعَب حالات في الميدان للمساعدة على إيجاد الدعم للحلول، بما في ذلك على المستوى السياسي. ورداً على ملاحظة بشأن ضرورة ربط

التدريب المهني بالحالة بمراعاة بلد اللاجئ الأصلي، قال إن المفوضية تتعاون مع منظمة العمل الدولية بمساعدة تمويل معين من إحدى الجهات المانحة، لكن لمواصلة هذا العمل ينبغي المزيد من التمويل.

باء - عناصر للمعلومات الشفوية المستوفاة التي تحيلها المفوضية إلى
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥٣- قدمت المفوضية السامية المساعدة لشؤون العمليات عرضاً موجزاً للمعلومات المستوفاة التي ستحيلها شفويّاً عن جوانب تنسيق أعمال المكتب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في شهر تموز/يوليه ٢٠٠٦. وستعلق على مجالات رئيسية أربعة هي: دور المفوضية الموسع في جهود اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لحماية الأشخاص المشردين داخلياً ومساعدتهم؛ الجهود التي يبذلها المكتب لإقامة روابط أكثر فعالية مع المجتمع الإنمائي لإنهاء الحالات الطويلة الأمد، وضمان استدامة العودة؛ ضرورة أن تكفل المفوضية أن الاتجاه نحو التمويل المركزي يعتمد على أعلى درجة ممكنة من المعايير المشتركة بين الوكالات لضمان وصول هذه الأموال القليلة إلى الأهداف المحددة لها في الوقت المناسب؛ مشاركة المكتب في جدول أعمال إصلاح الأمم المتحدة؛ الفريق الرفيع المستوى المعني بالتماسك على نطاق المنظومة؛ لجنة بناء السلام.

تاسعاً - الإدارة الرشيدة

٥٤- شجع الرئيس الوفود على أن تقدم إلى المفوضية خطياً ما لديها من أفكار للبيان الافتتاحي الذي يدي به المفوض السامي في الجلسة العامة للجنة التنفيذية، وذلك قبل نهاية شهر تموز/يوليه.

عاشراً - بيان مجلس الموظفين

٥٥- أدلى النائب الأول لرئيس مجلس الموظفين ببيان نيابة عن المجلس. وشجع مجلس الموظفين المفوض السامي على تعزيز علاقات المكتب مع مختلف الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني وخاصة مع المنظمات غير الحكومية، التي تعد تجربتها وحضورها في الميدان عنصراً أساسياً في نجاح عمليات المفوضية. وأثنى مجلس الموظفين على الزملاء العاملين في الميدان والذين يتعرضون للخطر يومياً، وبالخصوص على هؤلاء الذين ما زالوا يمثلون المفوضية في الميدان رغم العديد من الهجمات. ورحب مجلس الموظفين في هذا الصدد بالجهود المبذولة من أجل تعزيز أمن الموظفين.

٥٦- ورحب مجلس الموظفين بالحوار الذي أجراه مع المكتب التنفيذي للمفوض السامي، وشجع المفوض السامي على ضمان إجراء مشاورات مع مجلس الموظفين بشأن المسائل التي تمس حقوق الموظفين. وقد رأى مجلس الموظفين مؤخراً أنه لم يتم التشاور معه كما ينبغي في إحدى المناسبات. إضافة إلى هذا، فإن مجلس الموظفين، وإن كان يدرك تماماً التحديات التي يطرحها الوضع المالي وضرورة إجراء إصلاح هيكلي، فإنه لا يرغب في أن يتمثل هذا الإصلاح في مجرد إلغاء الوظائف. وسيرحب مجلس الموظفين بأي مبادرة تتخذها اللجنة لتعزيز ثقافة المساءلة وتقوية آليات المراقبة داخل المكتب.

٥٧- وأعرب مجلس الموظفين عن أمله في ألاّ يحترم المكتب التزاماته في مجال الشفافية والتشاور الذي تعهد بها كل من المفوض السامي ومدير للتغيير الهيكلي والإداري فحسب، وإنما في أن يكون مبتكراً في سعيه وراء حلول بديلة للزملاء الذين أُلغيت وظائفهم. ويظل مجلس الموظفين رهن إشارة المكتب للمساعدة على إيجاد حلول.

حادى عشر - أية مسائل أخرى

٥٨ - أخذ أحد الوفود الكلمة في إطار هذا البند ليعرب عن قلقه بشأن مذكرة من صفحتين تتعلق بالسياسات وتشمل ملاحظات المفوضية وتوصياتها الموجهة إلى الحوار الرفيع المستوى عن الهجرة الدولية والتنمية موجودة في القاعة إلى الخلف. وتحتوي هذه المذكرة على عدد من العناصر الإيجابية، لكن يعتبر هذا الوفد أن بعض المسائل التي تثيرها تنتمي إلى مجال الهجرة أكثر منه إلى مجال حماية اللاجئين. وشجع هذا الوفد اللجنة الدائمة على التطرق إلى الصلة بين اللجوء والهجرة بصورة رسمية، لكن أبدى في الوقت نفسه رغبته في التحفظ بموقفه من المذكرة. وأيد وفدان آخران هذا الوفد، وأشارا إلى عناصر أثارت قلقهما في مذكرة المفوضية المتعلقة بالسياسات العامة.

٥٩ - ولخص الرئيس النقاط الأساسية التي تناولها الاجتماع فذكر اللجنة بالاجتماع الاستشاري غير الرسمي القادم بشأن المسائل المتعلقة بميزانية المفوضية، بما في ذلك استعراض القواعد المالية فيما يتصل بجعل الميزانية البرنامجية ميزانية لفترة سنتين، ومعايير إدراج البرامج التكميلية، وملخص ميزانية عام ٢٠٠٧. وأشار إلى أنه سيواصل مناقشة أفضل طريقة لإصلاح إجراءات اللجنة التنفيذية مع الأمانة والمكتب وسيخبر الوفود في الوقت المناسب. بما ستؤول إليه المناقشة. أعلن الرئيس رفع الجلسة السادسة والثلاثين للجنة الدائمة.

المرفق الأول

مقرر بشأن الميزانيات البرنامجية والتمويل إجمالاً لعام ٢٠٠٦

إن اللجنة الدائمة،

إذ تدكر بالمقرر الذي اعتمده اللجنة التنفيذية في دورتها السادسة والخمسين بشأن المسائل الإدارية والمالية والبرنامجية (A/AC.96/1021، الفقرة ٢٣)، وكذلك بالمناقشات التي أجرتها في إطار بند الميزانيات البرنامجية والتمويل في الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة الدائمة،

وإذ تؤكد من جديد أهمية تقاسم الأعباء والمسؤوليات على الصعيد الدولي في تخفيف العبء على البلدان المستضيفة، ولا سيما النامية منها،

١ - تلاحظ أن الاحتياجات الإجمالية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في إطار برنامجها السنوي لعام ٢٠٠٦، استناداً إلى الاحتياجات المعروفة حالياً، تبلغ ١ ١٣٦,٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، كما وافقت عليها اللجنة التنفيذية في دورتها السادسة والخمسين (والتي شملت ٣٢,٩ مليون دولار من الميزانية العادية للأمم المتحدة)؛

٢ - تلاحظ أن ميزانيات البرامج التكميلية لعام ٢٠٠٦ تبلغ في الوقت الراهن ٢٩٢,٦ مليون دولار، بما في ذلك ٥٥,٩ مليون دولار لبرامج يستفيد منها المشردون داخلياً؛

٣ - تقر بأن حالات الطوارئ والأنشطة غير المتوقعة خلال عام ٢٠٠٦ قد تفضي إلى ضرورة وضع برامج تكميلية إضافية أو توسيع نطاق القائم منها، وبأن الحاجة قد تدعو إلى موارد إضافية، عدا ما توفره الميزانيات القائمة، لتلبية احتياجات من ذلك القبيل؛

٤ - تلاحظ بقلق مستمر أن الإيرادات المتوقعة لعام ٢٠٠٥ تكشف عن نقص محتمل بمقدار ٢١٢,٨ مليون دولار في إطار الميزانية البرنامجية السنوية (باستثناء المساهمات الإضافية في الفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي)، وأن المفوض السامي قد اضطر إلى تخفيض عدد الأنشطة في إطار الميزانية البرنامجية السنوية تحسباً للنقص المتوقع في التمويل؛

٥ - تحث الدول الأعضاء، في ضوء اتساع نطاق الاحتياجات التي يتعين على المفوضية تلبيتها، على الاستجابة بسخاء وبروح من التضامن، وفي الوقت المناسب، للنداء الذي وجهه المفوض السامي من أجل توفير الموارد اللازمة لتغطية الميزانية البرنامجية السنوية الموافق عليها لعام ٢٠٠٦ بكاملها ولتلبية متطلبات ميزانيات البرامج التكميلية لعام ٢٠٠٦.

المرفق الثاني

مقرر بشأن الاستعراض التقييمي للفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي

إن اللجنة الدائمة،

إذ تذكر بمقرر اللجنة التنفيذية (A/AC.96/1021، الفقرة ٢٣(و)) الذي طلبت فيه إجراء تقييم مستقل إضافي للفئة الثانية من الاحتياطي التشغيلي،

- ١- تحيط علماً مع التقدير بتقرير التقييم المستقل؛
- ٢- تقرر أن توصي اللجنة التنفيذية اللجنة التنفيذية بأن تقرر في دورتها السنوية العامة السابعة والخمسين إدراج فئة جديدة من الميزانية في الميزانية البرنامجية السنوية من أجل الأنشطة الجديدة أو الإضافية التي "ترتبط بالولاية" كما هي واردة في تقرير التقييم (الفقرة ٢٢)؛
- ٣- تأذن للمفوضية بأن تُدرج في مشروع ميزانيتها البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠٧ مثل هذه الفئة من الميزانية باعتماد لا يتجاوز ٥٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- ٤- تطلب إلى المفوضية كذلك أن تتخذ خطوات لتحسين الشفافية في عمليات هذه الفئة الجديدة من الميزانية عملاً بالتوصيات الواردة في تقرير التقييم (الفقرة ٢٣) من الاحتياطي التشغيلي؛
- ٥- تدعو المفوضية إلى وضع معايير أوضح لإدارة هذه الفئة من الميزانية تعكس العناصر الواردة في الفقرات ٢٠-٢٢ من تقرير التقييم، وإطلاع اجتماع اللجنة الدائمة المقبل على هذه المعايير؛
- ٦- تأذن للمفوضية باقتطاع رسم بنسبة ٧ في المائة عبارة عن نفقات عامة، بداية من تاريخ هذا المقرر، يُخصم من المساهمات في فئة الميزانية المقترحة.

المرفق الثالث

مقرر بشأن الأولويات الخمس الشاملة المتعلقة بالأطفال اللاجئين

إن اللجنة الدائمة،

إذ تشير إلى توصيات دراسة الأمم المتحدة حول آثار النزاع على الأطفال (دراسة ماشيل)، والتزام المفوضية بمتابعة توصياتها بالإعلان عن خمس أولويات عالمية تتعلق باللاجئين الأطفال في ١٩٩٧،

وإذ تعيد تأكيد أهمية تعزيز حماية ورعاية الأطفال اللاجئين وغيرهم من الأطفال الذين تهتم بهم المفوضية بوجه عام، استناداً إلى مبادئ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، وخاصة فيما يتعلق بالانفصال، والاستغلال الجنسي، والاعتداء والعنف، والتجنيد العسكري، والتعليم، والمشاكل الخاصة بالمرهقين، والتغذية، والصحة، والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تمس حياتهم،

١ - تحييط علماً بالوثيقة EC/57/SC/CRP.16 التي تتضمن معلومات مستوفاة عن جهود المفوضية لمعالجة الأولويات الخمس الشاملة المتعلقة بالأطفال اللاجئين؛

٢ - تسلم بالتقدم الذي أحرزته المفوضية في تعميم مراعاة منظور السن ونوع الجنس والتنوع، والدور الذي تقوم به في تعزيز حماية الأطفال ومشاركتهم؛ وتطلب إلى المفوضية التأكد من أن هذه الاستراتيجية ستظل جزءاً لا يتجزأ من برمجتها والسهر على مزيد تعزيزها من خلال إطار المساءلة؛

٣ - تلاحظ الدور المهم الذي يلعبه التعليم في حماية الأطفال، وإضفاء شعوراً بأن الحياة تسير في مجراها الطبيعي، وتوفير المهارات والمعارف للمستقبل؛ وتطلب إلى المفوضية مواصلة بذل جهودها لميزنة الأموال الكافية من أجل توفير تعليم أساسي جيد النوعية يراعي المساواة بين الجنسين، وتهيئة بيئة مدرسية آمنة وفق المعايير الدنيا للتعليم في حالات الطوارئ؛

٤ - تلاحظ مع التقدير إصدار مبادئ توجيهية بشأن التحديد الرسمي لمصالح الطفل الفضلى وتحت المفوضية وشركاءها على التعاون لضمان القدرة الكافية لتنفيذ هذه المبادئ التوجيهية في العمليات؛

٥ - تسلم بأنه ينبغي اتباع نهج منظم لحماية اللاجئين الأطفال؛ وتحت المفوضية على تعزيز شراكتها مع الوكالات المعنية بحماية الأطفال لبناء تفاهم مشترك بشأن نظام فعال لحماية الأطفال واستراتيجية للتنفيذ، لتنفيذه في جميع العمليات.

٦ - تشجع المفوضية على تعزيز التعاون مع الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة منها اليونيسيف، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني المهتمة بقضايا حماية الطفل، ومشاركتها في دعم تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ المبينة في قرار مجلس الأمن ١٦١٢ تنفيذاً فعلياً. وتشجع المفوضية أيضاً على ترويج عناصر قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ المتعلق بالمرأة، والسلام والأمن، والقرارين ١٦٧٤ و ١٢٩٦ المتعلقين بحماية المدنيين أثناء النزاع المسلح واللذين لهما صلة بولايتها.

المرفق الرابع

مقرر بشأن ضمان التغذية المناسبة للاجئين

إن اللجنة الدائمة،

إذ تشير إلى المادة ٢٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل التي تهدف إلى ضمان حق جميع الأطفال في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة، وتسلم بحق الأم في خدمات ملائمة قبل الولادة وبعدها، وكذلك حق المرأة في الوصول إلى المعلومات وإلى التعليم، بالكامل ومن دون تمييز، فيما يتعلق بصحة الطفل وتغذيته، ومزايا الرضاعة الطبيعية والنظافة الصحية والإصحاح البيئي؛ وإذ تؤكد أن الأطفال اللاجئين، مثلهم مثل غيرهم من الأطفال، لهم الحق في جميع الحقوق الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية، بما في ذلك الحق في الحياة وفي النمو وفي التغذية اللائقة والرعاية الصحية المناسبة،

وإذ تشير كذلك إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦)، الذي بموجبه يتمتع كل إنسان بحق العيش في مأمن من الجوع ومن سوء التغذية، والحق في الغذاء الكافي، وفي مياه شرب نظيفة ومأمونة، بما في ذلك في حالات الطوارئ،

وإذ تذكر أيضاً بتقرير البنك الدولي عن تغيير وضع التغذية بوصف ذلك عنصراً أساسياً لتحقيق التنمية (٢٠٠٦)، وكذلك بتقرير اليونيسيف المتعلق بالتقدم المحرز في حالة الأطفال، وهو عبارة عن دفتر بشأن التغذية (٢٠٠٦)،

وإذ تؤكد من جديد التسليم بأن التغذية المناسبة تمثل عنصراً أساسياً لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ويتمثل أول هذه الأهداف في القضاء على الفقر المدقع والجوع بحلول عام ٢٠١٥،

١- تحيط علماً بالوثيقة EC/57/SC/CRP.17 المتعلقة بالتغذية والتي تعرض لاستراتيجية المفوضية الشاملة لاتباع نهج متكامل من أجل ضمان تغذية مناسبة للاجئين، وخاصة منهم الأطفال والنساء؛

٢- تطلب إلى المفوضية مواصلة صياغة خطط العمل للوفاء بمعايير مقبولة فيما يتعلق بوضع اللاجئين الغذائي والصحي من خلال خدمات فعالة ورصد منتظم؛

٣- تدعو الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة إلى توفير وصول اللاجئين إلى الأراضي التي يمكن زراعتها من أجل تكملة الموارد الغذائية وتوفير درجة من التنوع الغذائي؛

٤- تشجع المفوضية على مواصلة تعاونها الوثيق مع برنامج الأغذية العالمي والشركاء الآخرين ذوي الصلة على تحقيق الأهداف الغذائية بصورة منتظمة؛

٥- تلاحظ أن تحقيق أهداف التغذية سيتطلب موارد ودعم جميع الحكومات المعنية بوصفها جهات مانحة أو بلداناً مستضيفة، في جميع الجوانب المتعلقة بالتغذية والعوامل المرتبطة بها، أي الأمن الغذائي، والماء، والإصحاح، والصحة؛

٦- تناشد دعم الحكومات المعنية وغيرها من الشركاء في العمل الإنساني إشراك جميع الأشخاص الذين يحظون باهتمام المفوضية، خاصة منهم اللاجئون الأطفال واللاجئات، في أي مبادرة من المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية التي قد تُتخذ في المستقبل، لا سيما المبادرة الرامية إلى وضع حد لجوع الأطفال ونقص تغذيتهم.

المرفق الخامس

قائمة بالنقاط المشمولة بإجراءات المتابعة

- ١ - توفير معلومات واضحة ودقيقة عن التمويل وعن معايير تخفيضات الميزانية وما يترتب على ذلك من آثار، لعرضها أثناء اجتماع اللجنة الدائمة في شهر أيلول/سبتمبر.
- ٢ - توفير معلومات مستوفاة بانتظام عن دور المفوضية الموسع فيما يتعلق بمحالات التشريد الداخلي.
- ٣ - إجراء المزيد من المشاورات حول طبيعة ومستقبل استنتاجات اللجنة التنفيذية بشأن الحماية الدولية.

— — — — —